

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٦٣ لسنة ١٩٦٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛
وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة والقوانين
المعدلة له ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٢٨٦ لسنة ١٩٦٣ في ٣٠ يونيه سنة ١٩٦٣
يربط ميزانية الخدمات من السنة المالية ١٩٦٣/١٩٦٤ ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد / أحمد فهمي عبد الحميد الحلواني مدير مكتب
وزير الاقتصاد والموظف من الدرجة الأولى مديرا عاما لمكتب وزير
الاقتصاد في الدرجة المخصصة لوظيفته .

مادة ٢ - على وزير الاقتصاد تنفيذ هذا القرار ما

مدر برئاسة الجمهورية في ٢١ شعبان سنة ١٣٨٣ (٦ يناير سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛
وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ في شأن نظام موظفي الدولة والقوانين
المعدلة له ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قرر :

مادة ١ - يعين السيد / محمد عبد الحميد عيد الفغار مديرا لصفوق
تحسين الأقطان المصرية بدرجة مدير عام ، ويمنح بدل التمثيل المقرر
لهذه الوظيفة وقدره ٣٦٠ جنيها في العام .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدر برئاسة الجمهورية في ٢١ شعبان سنة ١٣٨٣ (٦ يناير سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٦٤ لسنة ١٩٦٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛
وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بنظام موظفي الدولة ؛
وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قرر :

مادة ١ - عين في درجة مدير عام بوزارة الشؤون الاجتماعية السيد / أحمد
بفت أحمد الموظف من الدرجة الأولى بالوزارة المذكورة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدر برئاسة الجمهورية في ٢١ شعبان سنة ١٣٨٣ (٦ يناير سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٦٧ لسنة ١٩٦٤

بتعيين مديرين عامين بوزارة الإدارة المحلية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛
وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة والقوانين
المعدلة له ؛

وعلى ميزانية وزارة الإدارة المحلية للسنة المالية ١٩٦٤/١٩٦٣ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٨ لسنة ١٩٦٢ بمسئوليات وتشكيل
وزارة الإدارة المحلية ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛